A

WIPO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية

MM/LD/WG/22/14
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 19 سبتمبر 2024

الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات

الدورة الثانية والعشرون
جنيف، من 7 إلى 11 أكتوبر 2024

مقترح من وفد الصين

وثيقة من إعداد الأمانة

1. في تبليغ بتاريخ 3 يونيو 2024، تلقى المكتب الدولي مقترحًا من وفد الصين بشأن التبعية كي ينظر فيه الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات، في دورته الثانية والعشرين التي ستُعقد في جنيف من 7 إلى 11 أكتوبر 2024.

2. ويرد المقترح المذكور في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

المرفق: مقترح من وفد الصين

(تسلَّمه المكتبُ الدولي في 3 يونيو 2024 – النسخة الأصلية: بالصينية)

مقترح للحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب

مقدمة موجزة:

لتحسين دور التبعية الإيجابي والحد من الأثر السلبي للتبعية على نظام مدريد، يُقترح الحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب.

أولاً. معلومات أساسية

تنص المادة 6 من بروتوكول مدريد ("البروتوكول") على مبدأ التبعية للتسجيل الدولي للعلامات التجارية، حيث تعتمد حماية التسجيل الدولي على أثر الطلب أو التسجيل الأساسي لمدة خمس سنوات من تاريخ التسجيل الدولي.

وفي حالات الاستيلاء على العلامات التجارية لأصحاب الحقوق من جانب آخرين يحصلون بعد ذلك على الحماية في أطراف متعاقدة متعددة من خلال نظام مدريد، فإن وجود مبدأ التبعية يُمكّن أصحاب الحقوق من تقديم التماسات للاعتراض أو الإلغاء أو الإبطال لدى المكاتب المختصة بالعلامات الأساسية، فتُحلّ مشكلة الاستيلاء على العلامات التجارية عن طريق "نقض أساسي" واحد، مما يُقلل بشدة تكلفة حماية حقوقهم.

إلا أن مبدأ التبعية الحالي يربط فحسب أثر الحماية الدولية بأثر العلامة الأساسية، دون مراعاة الأسباب المحددة لإنهاء أثر العلامة الأساسية. ويؤدي ذلك إلى توسيع نطاق النقض الأساسي أكثر من اللازم، ويؤثر سلباً على اليقين والإنصاف في الحماية الدولية، وأصبح أحد العوامل المهمة التي تجعل كثيراً من المستخدمين يترددون في اختيار نظام مدريد.

ولذلك من الضروري تكييف مبدأ التبعية للحد من أثره السلبي وتعزيز القدرة التنافسية لنظام مدريد وملاءمته.

ثانياً. مضمون المقترح

لتحسين دور التبعية الإيجابي والحد من الأثر السلبي الناجم عن التبعية وعن اتساع نطاق النقض الأساسي أكثر من اللازم، يُقترح الحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب. ويطرح هذا المقترح الخيارات الآتية للحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب، لتختار منها الأطراف المتعاقدة:

1. لا تُطبَّق التبعية في حالة إلغاء العلامة الأساسية بسبب عدم الاستخدام في بلد المنشأ.
2. لا تُطبَّق التبعية في حالة وجود أسباب نسبية لرفض التسجيل.
3. لا تُطبَّق التبعية في أي حالة من الحالتين المذكورتين أعلاه.
4. تُطبَّق التبعية على أسباب مُحدَّدة تنطوي على المصلحة العامة فقط.

ثالثاً. فوائد الحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب

"1" تقليل درجة تعقيد نظام مدريد والتكلفة الإدارية التي يتكبدها أصحاب التسجيلات.

استجابةً لمساوئ مبدأ التبعية الحالي، يضع البروتوكول إجراءً لتحويل التسجيلات الدولية إلى تسجيلات محلية. ولكن مثل هذه الممارسة لا تزيد من تعقيد نظام مدريد فحسب، بل تزيد أيضاً من التكاليف والأعباء التي يتحملها أصحاب التسجيلات عند استخدام نظام مدريد. وسوف يؤدي الحد من أسباب تطبيق التبعية وتضييق نطاق تلك الأسباب إلى تقليل عدد حالات "النقض الأساسي" وتواترها، وسوف يقلّ تبعاً لذلك التحويلُ من التسجيلات الدولية إلى التسجيلات المحلية.

"2" الامتناع عن تطبيق التبعية في حالة إلغاء العلامة الأساسية بسبب عدم الاستخدام في بلد المنشأ يتماشى مع الاتجاهات الحالية للتجارة الدولية، ويجذب مزيداً من المستخدمين إلى نظام مدريد

في ظل ازدهار التجارة الدولية والتطور السريع لقطاع التجارة الإلكترونية عبر الحدود، يتزايد عدد الشركات المنخرطة في أنشطة الاستثمار والتجارة، وتسعى الشركات إلى حماية علاماتها التجارية في الخارج. ولأن نظام مدريد آلية متخصصة لتنسيق تسجيل العلامات التجارية وحمايتها على الصعيد الدولي، فمن المفترض أن يكون أداة داعمة لهؤلاء المستخدمين. إلا أن العلامات التجارية التي تستخدمها الشركات في أسواق خارجية قد تكون في الواقع غير مناسبة لاستخدامها في بلدانها الأصلية بسبب اختلافات في اللغة والثقافة والعادات. وبسبب مبدأ التبعية الحالي، فإن العلامات التي يستخدمها بالفعل أصحابها في الأسواق الخارجية تكون مُعرَّضةً لفقدان الحماية فور إلغاء العلامات الأساسية نفسها في بلد المنشأ بسبب عدم الاستخدام لمدة ثلاث سنوات أو خمس سنوات متتالية. ولتفادي خطر فقدان الحماية، يضطر بعض مستخدمي نظام مدريد إلى استخدام العلامة الأساسية استخداماً رمزياً في بلد المنشأ للحفاظ على تسجيلها، ولكن ذلك سيزيد أيضاً من التكاليف الإدارية المقابلة. ولذلك تضطر بعض الشركات الأخرى إلى ترك نظام مدريد والسعي بدلاً منه إلى حماية العلامات التجارية في الخارج عن طريق إيداع الطلبات مباشرة لدى مكاتب وطنية أخرى. ويجوز للأطراف المتعاقدة أن تقرر استثناء هذه الحالة عند تطبيق التبعية والنقض الأساسي، مما يعزز رغبة الشركات المتعددة الجنسيات ومؤسسات التجارة الخارجية في اختيار نظام مدريد حتى تستفيد بالتيسير الذي يوفره نظام مدريد مع تقليل المخاطر والتكاليف.

"3" استبعاد الأسباب النسبية لرفض التسجيل من النقض الأساسي يُفضي إلى تعزيز الإنصاف واليقين في نظام مدريد ويساعد على تحقيق توازن بين تأثير الحماية الدولية والمحلية.

إن الأسباب النسبية لرفض تسجيلات العلامات التجارية تُعالِج في المقام الأول التعارضَ بين تسجيل العلامة التجارية وما سبق من طلبات أو تسجيلات لآخرين وكذلك الحقوق الأخرى السابقة. فقد تُرفَض أو تُشطَب أو تُلغى العلامات الأساسية بسبب تعارض هذه الحقوق في بلد المنشأ، ولكن من المحتمل أن يكون تعارض الحقوق نفسها غير موجود في الأطراف المتعاقدة الأخرى التي منحت امتداداً إقليمياً للحماية. ومن ثَمّ فإن ما يترتب على ذلك من فقدان أثر الحماية الدولية غير منصف لصاحب التسجيل، لأن العلامة المعنية قد تكون غير مُخالِفة لقانون الدولة المُعيَّنة. ويؤدي هذا الوضع إلى اختلال التوازن بين حماية التسجيلات الدولية والمحلية، ويزيد أيضاً من عدم اليقين فيما يتعلق بأثر حماية التسجيلات الدولية، لأن التضارب المحتمل في الحقوق يلزم أحياناً اكتشافه عن طريق اعتراض وإثبات من الغير. وعدم اليقين الناتج عن التبعية يَطُول أيضا جميع العلامات التي حصلت على الحماية في الدول المُعيَّنة. ويمكن للأطراف المتعاقدة أن تقرر استبعاد الأسباب النسبية لرفض التسجيل عند تطبيق التبعية لتفادي هذا الوضع وتعزيز الإنصاف واليقين في نظام مدريد.

"4" تطبيق التبعية على أسباب محددة تقتصر على تحقيق المصلحة العامة لتحسين الدور الإيجابي للنقض الأساسي.

إضافةً إلى القدرة على اختيار أسباب عدم تطبيق التبعية، يمكن أيضاً للأطراف المتعاقدة أن تقرر تطبيق التبعية على أسباب مُحددة تقتصر على تحقيق المصلحة العامة. ومن أمثلة تلك الأسباب أن تكون العلامة الأساسية مُخالِفة لأحكام الاستخدام المحظور الواردة في قانون بلد المنشأ، أو أن تتعارض مع النظام العام والآداب العامة، أو أن يكون التسجيل قد حدث بوسيلة غير أمينة مثل الخداع. وهذه الظروف كثيراً ما تضر بالمصلحة العامة للدول المتعاقدة وتحظرها قوانين تلك الدول. ولذلك يُسمَح لمكتب المنشأ بتطبيق التبعية لمنع هذه العلامات التجارية من الحصول على الحماية عن طريق نظام مدريد. وبذلك يمكن استبعاد غالبية الظروف غير المُبرَّرة عند تطبيق التبعية والنقض الأساسي. وفي الوقت نفسه، يمكن لمبدأ التبعية أن يؤدي دوره الإيجابي بشكل أفضل لحماية المصلحة العامة للدول المتعاقدة والحفاظ على شرعية التسجيلات الدولية.

[نهاية المرفق والوثيقة]